

Distr.: General
6 July 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السادسة والثلاثون

من ١١ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال المؤقت

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بشأن حقوق
الشعوب الأصلية

موجز

يقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٣٣. ويتضمن معلومات عن التطورات التي شهدتها هيئات حقوق الإنسان وآلياتها ويعرض بإيجاز الأنشطة التي قامت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المقر وفي الميدان وتساهم في التعريف بأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وفي تطبيقها تطبيقاً تاماً، ومتابعة فعالية الإعلان. ويتناول التقرير الفترة ما بين أيار/مايو ٢٠١٦ وأيار/مايو ٢٠١٧.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-11274(A)



* 1 7 1 1 2 7 4 *

أولاً - مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٣/٣٣ المتعلق بحقوق الإنسان والشعوب الأصلية، من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل تقديم تقرير سنوي عن حقوق الشعوب الأصلية إليه مضمناً إياه معلومات عن التطورات ذات الصلة التي تشهدها هيئات حقوق الإنسان وآلياتها. كما طلب إلى المفوض السامي أن يقدم تقريراً عن الأنشطة التي تقوم بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في المقر وفي الميدان التي تساهم في التعريف بأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وفي احترامها وتطبيقها تطبيقاً تاماً.

٢- ويركز هذا التقرير على عمل المفوضية السامية في مجال حقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك مشاركة الشعوب الأصلية في عمليات الأمم المتحدة والدعم المقدم إلى ولايات المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية وآلية الخبر المعني بحقوق الشعوب الأصلية. ويقدم التقرير أمثلة على الأنشطة التي قامت بها المفوضية السامية وعلى مبادراتها في المقر وفي المكاتب الميدانية، التي تساهم في أعمال حقوق الشعوب الأصلية. ويعرض التقرير بإيجاز أيضاً التطورات الأخيرة التي شهدتها هيئات حقوق الإنسان وآلياتها داخل منظومة الأمم المتحدة، ومن جملتها هيئات المعاهدات، وأنشطة المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة إذا كان لعملهم صلة بالشعوب الأصلية.

ثانياً - مشاركة الشعوب الأصلية في عمليات الأمم المتحدة

٣- في كل سنة، تدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان الشعوب الأصلية في زيادة معرفتها بهيئات وآليات حقوق الإنسان في منظومة الأمم المتحدة كما تدعم تحسين مشاركتها فيها.

٤- فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك ٢٩ ممثلاً عن الشعوب الأصلية (١٣ امرأة و١٦ رجلاً من الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، وأستراليا، وإسرائيل، والبرازيل، وبنغلاديش، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتايلند، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وشيلي، وغواتيمالا، وغيانا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكندا، وكولومبيا، وكينيا، ومالي، والمغرب، والمكسيك، ونيبال، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية في البرنامج السنوي للزمالات الدراسية للشعوب الأصلية، والذي نُظّم في جنيف في الفترة ما بين حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٦. وتم تعريف الزملاء بالمسائل التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للشعوب الأصلية، كحقوق الإنسان للشعوب الأصلية في سياق الأعمال التجارية والصناعات الاستخراجية، والمؤسسات المالية الدولية وحقوق المرأة. وحضر جميع الزملاء الدورة التاسعة التي عقدتها آلية الخبراء ونظموا على هامشها فعاليةً جانبيةً تناولت موضوع تصورات الشعوب الأصلية للحق في الصحة. وعلاوة على ذلك، عمل أحد الزملاء الوطنيين مع كبار مستشاري حقوق الإنسان في المفوضية السامية في نيروبي.

٥- ونظمت المفوضية أيضاً برنامجاً دراسياً للشعوب الأصلية استغرق أربعة أشهر بغية تقديم التدريب العملي. وفي عام ٢٠١٦، جاءت كبرى الزملاء في برنامج الشعوب الأصلية من أستراليا وتم إشراكها في تيسير الفعاليات وفي إعداد موجزات تحليلية وتقارير

وخطب. وشاركت الزميلة أيضاً في تدريبات تناولت قضايا حساسة في مجال حقوق الإنسان وحضرت دورات مجلس حقوق الإنسان وآلية الخبراء.

٦- وعلى مدى السنوات الإحدى وثلاثين الماضية، جرى توسيع صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية سبع مرات بغرض دعم مشاركة الشعوب الأصلية في عدد متزايد من آليات حقوق الإنسان. وفي عام ٢٠١٦، أتاح الصندوق تخصيص ٩٨ منحة لدعم مشاركة ممثلين عن منظمات ومجتمعات الشعوب الأصلية في دورات منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية (٢٥)، وآلية الخبراء (٢٠)، ومجلس حقوق الإنسان (٢)، بما في ذلك استعراضه الدوري الشامل (١)، ودورات هيئات المعاهدات (٩).

٧- ودعم الصندوق أيضاً اجتماعات عُقدت لمتابعة الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية، كان من بينها عملية التشاور في الجمعية العامة التي رمت إلى زيادة مشاركة ممثلين عن الشعوب الأصلية في اجتماعات الأمم المتحدة التي تتناول مسائل تمس هذه الشعوب. وقد كانت مشاركة المستفيدين من الصندوق في هذين الاجتماعين حاسمة في نجاحهما.

٨- وبالإضافة إلى تقديم الدعم المالي من أجل تمكين الشعوب الأصلية من المشاركة في اجتماعات الأمم المتحدة، خصص الصندوق موارد لتزويد الشعوب الأصلية بالأدوات التي تحتاجها لتكون من المشاركين الفعالين في تلك الاجتماعات. فعلى سبيل المثال، وفي شراكة مع منظمة مركز الشعوب الأصلية للتوثيق والبحث والإعلام، نظم الصندوق وحدات تدريب على حقوق الإنسان في جنيف ونيويورك على هامش اجتماعات آلية الخبراء والمنتدى الدائم.

ثالثاً- أنشطة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والتطورات الأخيرة في هيئات وآليات حقوق الإنسان

٩- على الرغم من التقدم الهائل في مشاركة الشعوب الأصلية، لا يفتأ الحيز الديمقراطي المتاح للمدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية يتقلص في العديد من الأماكن. وبموازاة ذلك، نادراً ما تتم استشارة الشعوب الأصلية بشأن أولويات واستراتيجيات التنمية والصناعات الاستخراجية واستخدام الأراضي والأقاليم وموارد أخرى لها أثر على حقوقها. فتعدُّ الوصول إلى العدالة بالنسبة للشعوب الأصلية في إطار الأنظمة القانونية للدولة، وعدم الاعتراف القانوني وعدم توفير الحماية الكافية لحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات في الأراضي، إلى جانب الأثر السلبى لتدمير البيئة على صحة الشعوب الأصلية وأمنها الغذائي، جميعها أمور تساهم في المشاكل التي تعيشها الشعوب الأصلية في جميع أنحاء العالم.

١٠- وحتى تُعالج هذه الشواغل ويُترجم إلى واقع وعُدَّ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، قدمت مفوضية حقوق الإنسان مساعدة تقنية إلى الدول الأعضاء والشعوب الأصلية ومنظمات المجتمع المدني وهيئات الأمم المتحدة. وكثفت المفوضية ما تبذله من جهود من أجل إشراك الشعوب الأصلية في جميع المبادرات الدولية التي تمسها ومن جعلتها تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وساعدت المفوضية شركاء وطنيين في إصلاح وإنفاذ أطر عمل قانونية وسياسات واستراتيجيات وخطط عمل وطنية، تنفيذاً للوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي.

١١ - وفي العديد من السياقات، ركّز عمل المفوضية على دعم المتابعة المحسنة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالشعوب الأصلية الصادرة عن آليات حقوق الإنسان. وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، دُكرت حقوق الشعوب الأصلية في التوصيات والاستنتاجات الختامية لعدة هيئات معاهدات وكذلك في تقارير وبلاغات وأنشطة أخرى لعدة مكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وقدمت آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة هذه توصيات مفصلة وخاصة بكل قطر من أجل تحسين إعمال حقوق الشعوب الأصلية تناولت في جملة ما تناولته ضمان حصول الشعوب الأصلية على الموارد والدعم لبناء قدراتها حتى تستطيع المطالبة بحقوقها والتفاعل مع السلطات والقطاع الخاص وآليات حقوق الإنسان على قدم المساواة وتكون في مأمن من المضايقات والأعمال الانتقامية. وأبرزت أيضاً ضرورة تعريف جميع من تترك قراراته أثراً في الشعوب الأصلية وأراضيها - سواء سلطات الدولة أو مؤسسات أعمال تجارية أو مؤسسات مالية دولية - بالمعايير المنصوص عليها في الإعلان وإدراك أن هذه المعايير التزامات لا بد من احترامها.

ألف - الأعمال التجارية والصناعات الاستخراجية وحقوق الإنسان

١٢ - من أهم المجالات المثيرة للقلق بالنسبة للمفوضية وآليات حقوق الإنسان حماية حقوق الشعوب الأصلية في علاقتها بالأعمال التجارية والصناعات الاستخراجية.

١٣ - وقد أولى العديد من بعثات المفوضية إلى الميدان اهتماماً خاصاً للجوانب الإجرائية والموضوعية التي يُطلب إلى الدول مراعاتها من أجل احترام مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، ومن أجل تمكين الشعوب الأصلية من المشاركة الهادفة في المشاريع الكبرى والمصالح الاقتصادية التي تتحقق على أراضي الشعوب الأصلية وأقاليمها وبمواردها الطبيعية.

١٤ - فعلى سبيل المثال، رصد مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات عمليتي تشاور بشأن مشروع تعدين. وحث المكتب السلطة القانونية الإدارية المعنية بالتعدين على إجراء حوار حقيقي مع مجتمعات الشعوب الأصلية توجيهاً لحماية وتعزيز مصالحها الجماعية.

١٥ - ودافع مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في هندوراس عن مراعاة المعايير الدولية لحقوق الإنسان في عملية مناقشة تقودها الحكومة لمشروع قانون بشأن الحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وفي آذار/مارس ٢٠١٧، عقد المكتب عدة اجتماعات مع أكبر الرابطات الوطنية الخاصة والصناعية بقصد التعريف بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وبإطار العمل الذي وضعته الأمم المتحدة المعنون "الحماية والاحترام والانتصاف". وفضلاً عن ذلك، وبطلب من السلطات الهندوراسية، أجرت المقررة الخاصة زيارة إلى البلد في نيسان/أبريل ٢٠١٧ لمتابعة تنفيذ التوصيات المتعلقة بعملية تنظيم المشاورات ومبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

١٦ - وفي آذار/مارس ٢٠١٧، نظمت المفوضية حلقة دراسية للخبراء في بولدر بالولايات المتحدة الأمريكية، بالاشتراك مع كلية القانون في جامعة كولورادو. وكان الهدف الرئيسي من الحلقة الدراسية هو جمع معلومات جوهرية للاستفادة منها في الدراسة التي تجريها آلية الخبراء بشأن الممارسات الجيدة والتحديات التي تعترض الأعمال التجارية وحصول الشعوب الأصلية على الخدمات المالية.

١٧- وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، قدمت المقررة الخاصة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والثلاثين التقرير الثاني من مجموع ثلاثة تقارير مخصصة لاتفاقات الاستثمار الدولي وآثارها على الشعوب الأصلية وحقوق الشعوب الأصلية (A/HRC/33/42). وفي تقرير الخبرة المستقلة إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين (A/71/229)، اختارت المقررة الخاصة أن تستجلي كيف أن تدابير المحافظة تضر بالشعوب الأصلية وأوصت باتخاذ وسائل لاحترام حقوق الشعوب الأصلية أكثر. وفي شباط/فبراير ٢٠١٧، قامت المقررة الخاصة بزيارة متابعة من أجل الاطلاع على حالة الشعوب الأصلية في الولايات المتحدة، وخاصة فيما يتعلق بالصناعات الاستخراجية.

١٨- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن تصوغ هندوراس مبادئ توجيهية ولوائح واضحة لتقييم الأثر الاجتماعي والبيئي الذي تخلفه مشاريع استغلال الموارد الطبيعية وبخاصة منها تلك التي تُنجز في أقاليم الشعوب الأصلية أو الشعوب الهندوراسية من أصل أفريقي. وتم حث الحكومة على ضمان التشاور مع المجتمعات المحلية المتضررة من استغلال الموارد الطبيعية وضمان حصولها على تعويض عن الأضرار أو الخسائر التي تكبدتها وحصولها على حصة من الأرباح التي تُجنى من تلك الأنشطة.

١٩- وحثت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان كولومبيا على بذل مزيد من الجهود لضمان تنفيذٍ فعالٍ وفي أوانه للخطط الموضوعية من أجل المحافظة على ٣٤ شعباً من الشعوب الأصلية من المعروف أنها معرضة لخطر الانقراض الثقافي أو المادي أو لخطر التشتت. فالكثير من الشعوب الأصلية تلك ممثلٌ في شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان من الشعوب الأصلية في بوتومايو التي أنشأها مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كولومبيا، من أجل دعم استخدامهما الفعلي لأدوات وآليات حماية أقاليمها. وقد دعم المكتب أيضاً شعب ناسا الأصلي في بوتومايو بالتنسيق مع المكتب الإقليمي لأمانة المظالم في إنفاذ آلية حماية تُسمى "توتيل" "tutela" من أجل المطالبة بحقوقه بما فيها تلك المتعلقة بالأنشطة الاستخراجية المقرّر تنفيذها في الإقليم.

٢٠- وحثت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الفلبين على ضمان الحصول على الموافقة المعنية الحرة والمسبقة والمستنيرة من الشعوب الأصلية قبل منح الرخص للشركات الخاصة؛ وعلى ضمان تمثيل الشعوب الأصلية بواسطة ممثلين في هيئات صنع القرار المحلية، كمجالس التعدين ووحدات التنمية المحلية، تختارهم بحرية.

٢١- وأوصت اللجنة بأن تستعرض السويد التشريعات والسياسات والممارسات ذات الصلة التي تنظم أنشطة قد يكون لها أثر على حقوق الإنسان ومصالح شعب السامي، ومن جملتها المشاريع الإنمائية والعمليات التي تقوم بها الصناعات الاستخراجية، وأن تستعرض على وجه الخصوص قانون المعادن، واستراتيجية المعادن، والقانون البيئي.

٢٢- وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تشترط ببيرو على جميع الشركات إجراء تقييمات ومشاورات والإفصاح التام والعلني عن الآثار البيئية والآثار التي تخلفها أنشطتها في مجال الأعمال التجارية على الصحة وحقوق الإنسان وعن خططها لمعالجة تلك الآثار، مع ضمان إشراك المجموعات المتضررة من الشعوب الأصلية جميعها في عمليات التشاور ذات الصلة وضمان وضع آرائها في الاعتبار على النحو الواجب، بما فيها آراء أطفال الشعوب الأصلية.

٢٣- وفي ١ أيار/مايو ٢٠١٧، أصدرت لجنة القضاء على التمييز العنصري قراراً مقبولاً يتعلق بعريضة قدمها على السويد رئيس شعبة حقوق الإنسان في مجلس السامي. وادعى موقعو العريضة أن السويد قد أخلت بالتزامها بموجب الاتفاقية عندما منحت شركة تعدين خاصة امتيازاً لاستغلال ثلاثة مناجم مفتوحة في منطقة تكتسي فيها المراعي أهمية حيوية بالنسبة لدورة رعي حيوان الرنة. وأعلن أن العريضة مقبولة وستنظر اللجنة في أسسها الموضوعية في دورة قادمة.

باء- المدافعون عن حقوق الإنسان

٢٤- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، واصل تقلص الفضاءات الديمقراطية وتجرم أنشطة الاحتجاج طرح العديد من التحديات على المدافعين عن حقوق الإنسان المناضلين من أجل حقوق الشعوب الأصلية.

٢٥- ففي الحدث الرفيع المستوى لتخليد الذكرى العاشرة لاعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ذكر مساعد الأمين العام المعني بحقوق الإنسان أن قرابة نصف المدافعين عن حقوق الإنسان البالغ عددهم ٢٨١ الذين قتلوا في ٢٥ بلداً في عام ٢٠١٦ كان يدافع عن أرضه وبيئته وحقوق الشعوب الأصلية، حسب ما أوردته المنظمة غير الحكومية المسماة "مدافعو الجبهة الأمامية"، وذلك على الرغم من النداءات المتكررة التي أطلقتها المقررة الخاصة وغيرها بحماية المدافعين عن حقوق الشعوب الأصلية.

٢٦- وأثار عدد من مكاتب المفوضية الميدانية بدوره مسألة حماية من يدافع عن حقوق الشعوب الأصلية. فأصدر مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات بياناً صحفياً يحث النيابة العامة على التحقيق في الوقائع والكشف عن المسؤولين عن توجيه تهديدات وارتكاب اعتداءات على المدافعين عن حقوق الإنسان ومنظماتهم غير الحكومية، الذين دعموا عملية الاستقلال الذاتي للشعوب الأصلية في منطقة شاراغوا إيامبائي، وذلك على يد مجموعة من المستوطنين المحليين يعارضون عملية حصول الشعوب الأصلية على استقلالها الذاتي.

٢٧- وأعطى مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا الأولوية لرصد حالات العنف وانعدام الأمن والاعتداء التي تمس الشعوب الأصلية، والتي اشتملت على هجمات على زعماء الشعوب الأصلية. وقدم المكتب أيضاً التدريب والمساعدة التقنية لـ ١٥٠ حارساً من الشعوب الأصلية من مجتمعات ناسا، وإمبيرا شامي، وموتيلون باري، وهو ما مكّنها من ممارسة سلطاتها في حالات خرق قوانينها الخاصة بما كمنها من التنسيق مع قوات الأمن العامة في الحالات التي تخضع للولاية العادية لمكتب الادعاء المختص.

٢٨- وسجل مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا ووثق العشرات من حالات التهديد والهجمات على مدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، لا سيما في سياق الدفاع عن الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية بغية اتخاذ تدابير الحماية ومتابعتها لصالح الضحايا، وذلك بالتنسيق مع سلطات الدولة المعنية بما فيها وحدة تحليل الهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان التابعة لوزارة الداخلية. وتقدم المفوضية السامية لحقوق الإنسان أيضاً المساعدة التقنية للحكومة في بلورة سياسة عامة بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٢٩- وبالإشتراك مع منظمة العمل الدولية، قدم المكتب المساعدة التقنية لوزارة العمل والضمان الاجتماعي في بلورة بروتوكول لرصد حالة العمال الزراعيين وأغلبهم من أفراد الشعوب الأصلية.

٣٠- ورصد مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هندوراس المشاكل المتعلقة بعدم ترسيم حدود الأراضي وادعاءات الفساد في إصدار رسوم ملكية تتعلق بأراضي وأقاليم وموارد تعود ملكيتها للشعوب الأصلية حيث لوحظ ارتفاع في أعمال العنف التي تُرتكب في حق المدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، الذين تعرضوا لحمولات تشهير وتجريم ولعدة هجمات خطيرة على حياتهم وسلامتهم الجسدية.

٣١- وما فتئ المكتب يرصد أيضاً من كتب قضية قتل بيرتا كاثيريس في آذار/مارس ٢٠١٦ وهي المدافعة عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية وعن البيئة، فقام بأمر منها تنفيذ تدابير الحماية التي اتخذتها آليات الحماية الوطنية لفائدة أقاربها ومحاميها وأفراد مجلس المنظمات الشعبية ومنظمات الشعوب الأصلية في هندوراس. ومنحتهم لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بدورها تدابير وقائية. ونسق المكتب الجهود المبذولة بمعية مجموعة الخبراء أو فريق الخبراء الاستشاري الدولي ومنظمات غير حكومية أمريكية عديدة، من حملتها بعثة دعم مكافحة الفساد والإفلات من العقاب في هندوراس.

٣٢- وأثارت هيئات معاهدات حقوق الإنسان بدورها شواغل بشأن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان المناضلين من أجل حقوق الشعوب الأصلية. فأعربت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن جزعها إزاء حملات التشهير والتهديدات ولا سيما حالات قتل مدافعين عن حقوق الإنسان من بينهم قادة لمجموعات الشعوب الأصلية ومجموعات الهندوراسيين من أصل أفريقي. وأعربت اللجنة أيضاً عن قلقها بشأن اغتيال بيرتا كاثيريس وروني مارتينيث وأوصت بأن تحقق هندوراس في جرمتي قتلها، وبأن تعاقب كما يجب من تثبت مسؤوليته عن قتلها وبأن تنشر على نطاق واسع نتائج التحقيقات.

٣٣- وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن قلقها من التهديدات الدائمة التي توجّه للمدافعين عن حقوق الإنسان وزعماء الشعوب الأصلية والشعوب الكولومبية من أصل أفريقي وإزاء عمليات القتل التي تطالهم، وأوصت بأن تعتمد كولومبيا تدابير فعالة وفي أوانها لمنع أعمال العنف التي تُرتكب في حق المدافعين عن حقوق الإنسان بمن فيهم زعماء الشعوب الأصلية والشعوب الكولومبية من أصل أفريقي والمدافعون عن حقوق تلك الشعوب، وبأن تضمن الحماية الفعالة لحياتهم وأمنهم الشخصي وسلامتهم، وبأن تجري تحقيقات مستفيضة وتقاضي بشكل فعال الأشخاص الذين يهددون حياتهم وسلامتهم الشخصية.

٣٤- واختار المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين (A/71/281)، أن يستجلي مسألة المدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين في مجال حماية البيئة وأوصى بأن تضمن الدول حق المجموعات الأصلية في التشاور والمشاركة في صنع القرارات في كل مرحلة من مراحل دورة حياة مشروع ما. وحث أيضاً منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها على معالجة الثغرات القانونية التي تفاقم الأخطار المحدقة بالمدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين في مجال حماية البيئة، بما فيها المعايير البيئية الضعيفة وقوانين حماية حقوق الشعوب الأصلية وأراضيها وملكيتها العرفية للأقاليم والموارد.

جيم - آليات الإنذار المبكر ورصد انتهاكات حقوق الإنسان

٣٥- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت المفوضية السامية لحقوق الإنسان بعدة أنشطة بقصد مساعدة السلطات الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في القيام بخطوات من أجل منع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان أو تخفيف تلك الانتهاكات بوسائل منها دعم آليات الإنذار المبكر وإجراء تقييمات للمخاطر واكتساب قدرات على الرد السريع.

٣٦- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، قدم مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات المساعدة التقنية والدعم لأمانة المظالم في معالجة شكوى شعب تاكانا، التي تمت الإشارة فيها إلى وجود شعوب أصلية تعيش معزولة في إقليم تجري فيه أنشطة للتنقيب عن النفط. وعلى الرغم من تقديم الشكوى، استمرت عمليات التنقيب عن النفط. فطلب شعب تاكانا إلى لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أن تتخذ تدابير وقائية.

٣٧- ودعم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا العمل الذي تقوم به آليات حماية مختلفة من قبيل وحدة الحماية الوطنية التابعة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان للشعوب الأصلية. وعمل المكتب أيضاً مع سلطات الشعوب الأصلية على تقوية سيطرتها على الأراضي والأقاليم والموارد التي تملكها بصورة تقليدية وعلى إدارتها إياها بنفسها.

٣٨- وأثارت هيئات معاهدات حقوق الإنسان أيضاً شواغل تتعلق بالإنذار المبكر. فأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تضاعف كولومبيا جهودها لضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي فيما يتعلق بأقاليم الشعوب الأصلية بوسائل منها ضمان إصدار بلاغات بالخطر بواسطة نظام الإنذار المبكر وأخذها بعين الاعتبار على النحو الواجب من قبل السلطات المعنية ولا سيما اللجنة المشتركة بين الوكالات للإنذار المبكر.

٣٩- وقام مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا بما يزيد على خمسين بعثة لمراقبة حالات محددة تنطوي على ادعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان في البلد تركز على حالة حقوق الإنسان للعمال الزراعيين من أفراد الشعوب الأصلية، والتهديدات والهجمات على المدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، والنزاعات الاجتماعية الممكنة أو المتصاعدة بسبب أنشطة للصناعات الاستخراجية تضر بالشعوب الأصلية. وتم الاضطلاع بالعديد من تلك البعثات بمعية المعهد الوطني لحقوق الإنسان.

٤٠- واضطلع مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هندوراس بأكثر من عشر بعثات رصد لمراقبة النزاعات الاجتماعية الناشئة عن مشاكل تتعلق بجيافة الأراضي وبمشاريع إنمائية واستخراجية.

٤١- وباستمرار، استجابت المقررة الخاصة المعنية بالشعوب الأصلية لحالات خاصة من ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان. فعلى مدى السنة موضوع الاستعراض، اتخذت المقررة الخاصة إجراءً بشأن نحو ٣٨ حالة، في بلدان منها إثيوبيا، وأستراليا، وإكوادور، وإندونيسيا، وباراغواي، والبرازيل، وبنما، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغواتيمالا، والفلبين، وكندا، وكولومبيا، وكينيا، والمغرب، والمكسيك، ونيكاراغوا، والهند، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية. وأصدرت المقررة الخاصة أيضاً بياناً وجهته إلى البنك الدولي.

دال - الوصول إلى العدالة وتقوية الحماية القانونية لحقوق الشعوب الأصلية

٤٢ - ساعد مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات المحكمة العليا والمحكمة الدستورية المتعددة القوميات في بلورة بروتوكول للتنسيق والتعاون بين ولاية القضاء العادي وولاية قضاء الشعوب الأصلية، مع مراعاة المعايير الدولية والوطنية المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية والسوابق القضائية. وفي أيار/مايو ٢٠١٧، شارك المكتب في الاجتماع الثالث لسلطات ولاية قضاء الشعوب الأصلية، الذي تم خلاله إقرار البروتوكول بمشاركة أكثر من ٦٠٠ ممثل عن الشعوب الأصلية.

٤٣ - ودعم المكتب أيضاً إنشاء أول مجتمع محلي من الشعوب الأصلية، تشاراغوا يامبائي، يتمتع بالاستقلال الذاتي كما دعم انتخاب أول حكومة لشعب غواراني تتمتع بالاستقلال الذاتي. ورصد المكتب عملية الانتخابات، بما فيها الاستفتاء على اعتماد وضع الاستقلال الذاتي، وشروع سلطات الشعوب الأصلية في ممارسة مهامها في عام ٢٠١٧.

٤٤ - ومن أيار/مايو ٢٠١٦ إلى آذار/مارس ٢٠١٧، وفي إطار مناقشة دستور جديد في شيلي، انضم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في شيلي ومعه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة العمل الدولية وصندوق الأمم المتحدة للطفولة وممثلون عن الشعوب الأصلية، بدعوة من وزارة التنمية الاجتماعية في شيلي، إلى مجلس استشاري كُلف بمهمة المراقبة وتقديم المشورة التقنية بشأن الكيفية التي يمكن بها للدولة أن تكفل وتجري عملية تشاركية مع الشعوب الأصلية بما يتفق مع المعايير الدولية. وشارك في الاجتماعات المختلفة ما يزيد على ١٧ ٠١٦ شخصاً من الشعوب الأصلية من جميع مناطق البلد.

٤٥ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، شارك المكتب في دورة تدريبية على حقوق الشعوب الأصلية في وضع الدساتير. وقدم المكتب عرضاً تناول حقوق الشعوب الأصلية بموجب الإعلان. واجتذب الحدث ما يزيد على ١٠٠ ممثل من جميع مناطق البلد، كان من بينهم موظفون عموميون في وزارة التنمية الاجتماعية والشعبة الوطنية للشعوب الأصلية، إلى جانب ممثلين عن الجامعات والاجتماعات المحلية الأصلية ووكالات الأمم المتحدة.

٤٦ - وشارك مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا في عمليات صنع قرار بالغة الأهمية، من قبيل المنتدى الدولي بشأن الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة. وأدى المنتدى دور منبر لتبادل الممارسات الجيدة بين الشعوب الأصلية من كولومبيا والمكسيك والنرويج وبيرو. وقدم المكتب أيضاً المشورة للجنة الوطنية لتنسيق النظام القضائي الوطني، بما في ذلك الولاية القضائية الخاصة للشعوب الأصلية، بشأن وضع خطة عمل لتقوية النظم التقليدية للشعوب الأصلية في إقامة العدل.

٤٧ - وفي ضوء التوصية العامة رقم ٣١ (٢٠٠٥) المتعلقة بمنع التمييز العنصري في إقامة العدل وفي سير أعمال نظام العدالة الجنائية، أوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تحسن كولومبيا طريقة عمل المحاكم الخاصة للشعوب الأصلية، وبأن تضمن الوصول إلى العدالة وتمسك باحترام الحق الأساسي في المحاكمة وفق الأصول، مع توفير الضمانات في القضايا التي يكون أفراد من الشعوب الأصلية أطرافاً فيها.

٤٨ - وشارك مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هندوراس بصفة مراقب في اللجنة المشتركة بين المؤسسات المكلفة بتنفيذ الأحكام التي تنطق بها محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في قضيتي *بونتا بيبيرا ضد هندوراس* و *تريونفو دي لا كروز ضد هندوراس* (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)^(١). فقد وجدت المحكمة، في قرارها، أن هندوراس أخلّت بالتزامها بضمان الحقوق الجماعية لشعب غاريفونا بسبب إخفاقها في الرد بفعالية على وجود رسوم ملكية متضاربة لأراضي تخص المجتمعات المحلية. وطلبت المحكمة إلى هندوراس أن تقوم بخطوات كي تمنح فعلياً الجبر والضمانات بعدم التكرار. وحثت أيضاً هندوراس على استعراض صكوكها التشريعية التي تخل بالحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، من قبيل القانون العام المتعلق بالتعدين الصادر في عام ٢٠١٣^(٢).

٤٩ - وقدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا المساعدة التقنية لمكتب المدعي العام في وضع الخطوط التوجيهية الداخلية لأعضاء الادعاء العام تجنّباً لتجريم المدافعين عن حقوق الإنسان وهو الأمر الذي يؤدي في كثير من الأحيان إلى حالات خطيرة من التفكك الاجتماعي والثقافي داخل المجتمعات المحلية الأصلية.

٥٠ - وساعد مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا، عن طريق برنامجه مايا، الشعوب الأصلية والحكومة فيما يتعلق بإحدى عشرة منازعة استراتيجية تهم مسائل تتعلق بالحصول على الأراضي والموارد وحماية المعارف التقليدية في نِساجة الأثواب والاعتراف القانوني بمحطات البث الإذاعي الخاصة بمجتمعات محلية أصلية وتقديم خدمات الرعاية الصحية الكافية والمناسبة من الناحية الاجتماعية، وتحقيق تقدم هام من الناحية القانونية والسياساتية في هذه المجالات. وأيضاً في إطار برنامج مايا، دعم المكتب جهاز القضاء في وضع نموذج تدريبي للقضاة يتناول وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة. وقدم المكتب دورات تدريبية للقضاة في كويتسالينغو، وهي ثاني أكبر مدينة في غواتيمالا، لديها نسبة كبيرة من السكان من الشعوب الأصلية. وساعد المكتب أيضاً مكتب المدعي العام في وضع سياسة بشأن الوصول إلى العدالة لفائدة الشعوب الأصلية، تراعي الحواجز الاجتماعية والثقافية واللغوية والاقتصادية التي تعوق وصول الشعوب الأصلية إلى العدالة في البلد. وفي ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٧، بدأ العمل بتلك السياسة وهي ثمرة سنوات عديدة من العمل وترمي إلى إنشاء أمانة خاصة بشؤون الشعوب الأصلية داخل مكتب المدعي العام.

٥١ - ودعم المكتب ترجمة دستور غواتيمالا إلى أربع لغات من لغات الشعوب الأصلية. وتم إطلاق نسخة من الدستور موجهة للطفل في مقاطعة كيتشه في شباط/فبراير ٢٠١٧، بمعية ممثلين عن وزارة التعليم ورئيس المحكمة الدستورية.

٥٢ - وكجزء من الأمانة الفنية للحوار الوطني بشأن إصلاح القضاء، قدم المكتب الإرشاد بشأن معايير حقوق الإنسان ذات الصلة حتى يضمن الاعتراف بالولايات القضائية للشعوب

(١) متاح على هذا الرابط: www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_304_esp.pdf وعلى هذا الرابط www.corteidh.or.cr/docs/casos/articulos/seriec_305_esp.pdf.

(٢) انظر [www.poderjudicial.gob.hn/CEDIJ/Leyes/Documents/Ley%20General%20de%20Mineria%202013.%20\(14,6mb\).pdf](http://www.poderjudicial.gob.hn/CEDIJ/Leyes/Documents/Ley%20General%20de%20Mineria%202013.%20(14,6mb).pdf).

الأصلية في دستور غواتيمالا، إلى جانب إصلاحات أخرى مقترحة لتقوية نظام العدالة. ويسر المكتب أيضاً مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية في ذلك.

٥٣- ودعم الفريق تنفيذ تدابير جبر بوسائل منها برامج للرعاية الصحية وتوفير السكن، التي أمر بتنفيذها الحكم التاريخي الصادر في شباط/فبراير ٢٠١٦ في قضية سيبور ساركو، التي كانت أول قضية يحاكم فيها على الجرائم التي ارتكبت في حق نساء كاياكشي من الشعوب الأصلية والتي اشتملت على الاستعباد الجنسي أثناء اندلاع نزاع مسلح.

٥٤- وواصل مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هندوراس تقديم الدعم لعمل اللجنة المشتركة بين المؤسسات في قضية مسكيتو ديفرس. وأنشئت اللجنة في عام ٢٠١٢ بعدما رفعت جمعية معافي ديفرس هندوران مسكيتو وجمعية مسكيتو للنساء الهنديات ميرين أسلا تاكانكا ومجلس الحكماء الموك ناني أسلا تاكانكا^(٣) دعوى إلى محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٥٥- وفي عام ٢٠١٦، شاركت لجنة حقوق الإنسان في الفلبين بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تنظيم حلقة عمل من أجل تعزيز قدرة إطار العمل المعياري لحماية حقوق الأقليات والشعوب الأصلية في مقاطعة مينداناو في الفلبين. ونُظمت حلقات العمل في كوتاباتو ودافاو وشاركت فيها الوكالات التنفيذية الحكومية ولجان وطنية وإقليمية ومنظمات من المجتمع المدني. وبعد التدريب، استطاعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تساهم في تنقيح مشروع تشريع وطني لمكافحة التمييز.

٥٦- وقدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تونس الدعم لفريق مشترك بين الوزارات في إعداد مشروع قانون عن التمييز العنصري يجرّم أي تمييز على أساس العرق. وقدم المكتب أيضاً الدعم للآلية الوطنية المكلفة بالإبلاغ والمتابعة في إعداد التقرير الذي قُدم إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري وفي تقديم المشورة لمنظمات المجتمع المدني المناضلة في مجال حقوق الأمازيغ بغرض تقديمها إلى اللجنة.

٥٧- وحثت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان إكوادور على اعتماد إطار قانوني ومؤسسي محدد ينظم تقسيم المسؤوليات بين محاكم الشعوب الأصلية والمحاكم العادية وعلى ضمان احترام حقوق ومصالح المجتمعات المحلية الأصلية والشعوب والقوميات الأصلية بما يضمن لجميع أفراد تلك المجتمعات المحلية التمتع الكامل بحقوقهم بموجب العهد.

٥٨- وأعربت لجنة مناهضة التعذيب، عند نظرها في تقرير إكوادور، عن قلقها لأن مشروع قانون التنسيق والتعاون بين نظام العدالة للشعوب الأصلية ونظام العدالة العادي لا يزال ينتظر اعتماده من قبل الجمعية العامة. وشجعت الدولة الطرف على اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة لإنشاء آليات تنسيق وتعاون بين نظام العدالة للشعوب الأصلية ونظام العدالة العادي، وفق ما تنص عليه المادة ١٧١ من دستور إكوادور، وذلك بغرض ضمان الحقوق والحريات الأساسية (انظر CAT/C/ECU/CO/7، الفقرتان ١٩ و ٢٠).

(٣) متاح على هذا الرابط: <https://www.cidh.oas.org/annualrep/2009sp/Honduras1186-04.sp.htm>

٥٩ - وأشارت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري لأول مرة إلى الشعوب الأصلية في ملاحظاتها الختامية إلى كولومبيا (CED/C/COL/CO/1). وأعربت اللجنة عن قلقها من التقارير الواردة التي تفيد بوجود صعوبات شديدة، في الواقع العملي، تعترض البحث عن الأشخاص المختفين وفي التعرف على رفاتهم وإعادته. وأوصت بأن تكتف الدولة الطرف بجهودها حتى تضمن أن تراعى تمام المراعاة في جميع الإجراءات التي تُتخذ للتعرف على الرفات وإعادته تقاليداً وأعراف الشعوب أو المجتمعات المحلية التي ينتمي إليها الضحايا ولا سيما منها الشعوب الأصلية أو المجتمعات المحلية للمنحدرين من أصل أفريقي.

هاء - الحقوق في الأراضي والأمن الغذائي

٦٠ - واصل مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا العمل مع وزارة إدارة الأراضي وال عمران الحضري والتخطيط ومع الحكومات المحلية ومنظمات المجتمع المدني دعم جهود الشعوب الأصلية في تقديم طلبات للحصول على رسوم ملكية جماعية للأراضي وتقديم المساعدة القانونية للمجتمعات المحلية التي عانت من انتهاكات لحقوقها في الأراضي. وتعاون المكتب كذلك مع وزارة تنمية الأرياف والسلطات المحلية في مقاطعة كوه كونغ على تسجيل هوية ثمانية مجتمعات محلية للشعوب الأصلية في وادي أرغ. ويسر مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بناء الثقة بين الشعوب الأصلية والسلطات ورفع درجة وعي جميع الجهات صاحبة المصلحة بحقوق الشعوب الأصلية. وفي إقليم كامبونغ سبو، عقد المكتب اجتماعات مع المكتب الإقليمي للتسجيل العقاري دعماً لعملية وضع الخرائط الأولية لأرض الشيوع العائدة لمجتمع أورال الأصلي، وهي عملية توقفت بسبب مسألة تتعلق بعملية رسم الخرائط الأولية، التي عارضها المجتمع المحلي الأصلي.

٦١ - ودعم المكتب مشاركة ممثل الشعوب الأصلية في المشاورات المستمرة بشأن وثائق القوانين والسياسات المتعلقة بالحقوق في الملكية الفكرية وهي: مشروع قانون يتعلق بالأراضي الزراعية؛ ومشروع قانون يتعلق بالبيئة؛ ومشروع مبادئ توجيهية بشأن المشاركة العامة في تقييمات الأثر على البيئة. وواصل المكتب العمل مع وزارة إدارة الأراضي وال عمران الحضري والتخطيط ومع وزارة تنمية الأرياف والحكومات المحلية ومنظمات المجتمع المدني دعماً لجهود الشعوب الأصلية في طلب رسوم ملكية لأرض الشيوع. وساعد مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في تقديم المساعدة القانونية للمجتمعات المحلية التي عانت من انتهاكات حقوقها في الأراضي كما دعم مجتمعات بونونغ المحلية من بوسره في مقاطعة موندلوكيري في المطالبة بحقوقها بشكل أفضل في إطار المفاوضات مع شركة خاصة حصلت على امتياز استغلال قطعة من الأرض. وراقبت المفوضية السامية ويسرت اجتماعات اللجنة الثلاثية التي ضمت ممثلين عن الشركة وعن مجتمعات بونونغ المتضررة من امتياز استغلال قطعة الأرض وعن السلطات المحلية. ومتابعة للمشروع، تشاركت المفوضية مع فريق وساطة مستقل والتزمت بتقديم الدعم الفني للمجتمعات الأصلية المتضررة أثناء الفترة التي سبقت الوساطة. وتم منذ ذلك الحين التوصل إلى اتفاقات على التعويض فيما يتعلق بموقع مقدس واحد والتزمت الشركة بإعادة النظر في أكثر من ١٠٠ مطالبة بالأرض لا تزال تنتظر البت فيها. وساعد دور المفوضية السامية، بصفتها طرفاً ثالثاً وسيطاً، الأطراف على الدخول في مفاوضات بحسن نية وعلى البحث عن حلول للمنازعات القائمة على الأراضي والغابات المقدسة العائدة للشعوب الأصلية.

٦٢- ودعم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا إنشاء لجنة إثنية من أجل السلام والدفاع عن الحقوق في الأقاليم، وهي عبارة عن تحالف بين منظمات تمثل الشعوب الأصلية والكولومبيين من أصل أفريقي، كما ساهم في إشراكها في حوارات هافانا من أجل السلام بين الحكومة والقوات المسلحة الثورية في كولومبيا. وكانت نتيجة هذه المشاركة إدراج فصل بعنوان "الفصل المتعلق بالأعراق" في اتفاق السلام النهائي، تضمن مبادئ تنطبق على جميع أجزاء الاتفاق التي تضمن للكولومبيين من أصل أفريقي وللشعوب الأصلية صون حقوقها. وقدم المكتب الدعم أيضاً لعمليات الحوار المحلي في كاوكا وساهم في التوصل إلى اتفاقات بين شعب أوا والحكومة بخصوص حقل الغاز الموجود في إقليم أجدادهم. ودعم كذلك الحوار بين مؤسسات الحكومة والشعوب الأصلية في منطقتي نارينيو وبوتومايو على البرامج الطوعية لاستبدال المحاصيل القانونية بالمحاصيل غير المشروعة في إطار تنفيذ اتفاق السلام.

٦٣- وشارك المكتب في مائدة التشاور الدائمة (Mesa Permanente de Concertación)، وهو منتدى وطني يتحاور فيه ممثلو أكبر مجتمعات الشعوب الأصلية مع الحكومة الوطنية بشأن اعتماد وتنفيذ تدابير تشريعية أو إدارية قد تؤثر فيهم.

٦٤- ويقدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا المساعدة التقنية للمؤسسات المسؤولة عن معالجة النزاعات على الأراضي، مثل أمانة الشؤون الزراعية وصندوق الأراضي. وفي غواتيمالا، هناك ١٤٤٨ نزاعاً يتعلق بالأرض في الوقت الحالي، بما في ذلك نزاعات بشأن تداخل عقود ملكية الأراضي وكذلك تداخل حدود الأقاليم وإضفاء الصفة القانونية على امتلاك الأراضي واحتلالها. ويرصد المكتب حالات تشريد قسري للمجتمعات الأصلية التي تطالب بالأراضي التي تكون في غالب الأحيان قد هُجرت منها قسراً أثناء النزاع المسلح وتوجد حالياً في قبضة مصالح خاصة. ويرصد المكتب ويوثق أيضاً حالات النزاع التي تواجهها مجتمعات الشعوب الأصلية والكامبسينو فيما يتعلق بإدارة المناطق المحمية.

٦٥- وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان اجتماعاً دام ثلاثة أيام في ناكورو، كينيا، لتشجيع الحوار بين أفراد مجتمع إندورويس، ولجنة كينيا الوطنية لحقوق الإنسان، ووزارة العدل إلى جانب وزارة السياحة وإدارة الرفاه الاجتماعي في كينيا، متابعاً لقرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن قضية إندورويس (٢٠٠٣/٢٧٦)، وناقشت عملية الإدارة التشاركية لبحيرة بوجوريا.

٦٦- وفي ذلك الصدد، لاحظت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بقلق أن تنفيذ القرار قد تأخر كثيراً في كينيا، على الرغم من قبوله (انظر الوثيقة E/C.12/KEN/CO/2-5، الفقرة ١٦). وأوصت اللجنة بأن تنفذ كينيا القرار دون مزيد من التأخير وبأن تضمن تمثيل شعب إندورويس وبأن تتشاور معه على النحو المناسب في جميع مراحل عملية التنفيذ. كما أوصت اللجنة بأن تنشئ كينيا آلية لتيسير ورصد التنفيذ بمشاركة نشيطة من شعب إندورويس.

٦٧- وساهم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في ميانمار في حوار وطني سياسي بشأن حقوق الشعوب الأصلية في ميانمار، شارك في تنظيمه في منطقة ناي بياي تاو وزارة شؤون الأعراق وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومنظمة حقوق "نشين" لحقوق الإنسان. وجمع هذا الحدث ما يزيد على مائة من ممثلي الشعوب الأصلية من مختلف مناطق البلد، وهو ما قوى الأواصر بين الشعوب الأصلية والأواصر مع مخاطبتها في الحكومة والمجتمع الدولي.

٦٨- وفي باراغواي، وضعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بمعية شركاء من المجموعة المواضيعية المشتركة بين الوكالات المعنية بحقوق الإنسان وبحقوق الشعوب الأصلية مبادئ توجيهية بهدف تشجيع إدماج المنظور الجنساني في المسائل المتعلقة بالحق في المشاركة والمشاورة والحق في الأراضي. ونتيجة لذلك، تجدد نساء الشعوب الأصلية أنفسهن في موقف أفضل للمساهمة في السياسات العامة بشأن المسائل التي تمسهن. وعلاوة على ذلك، شاركت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان منذ عام ٢٠١٥، بصفتها شريكاً في البرنامج المشترك للأمن الغذائي والتغذية في باراغواي، الذي يُركز على الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية للمزارعين. ومن أهم أنشطة البرنامج بلورة مؤشرات تتعلق بالحق في الغذاء تستند إلى مؤشرات ومنهجية حقوق الإنسان التي وضعتها المفوضية.

٦٩- وفي باراغواي، شاركت المفوضية أيضاً بصفتها مراقباً في المفاوضات بشأن إعداد اتفاق تسوية ودية بين دولة باراغواي وشعب أيوريو - توتويغوسوده. وتستند المفاوضات إلى طلب قدمته لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لاعتماد تدابير وقائية لفائدة حقوق شعب أيوريو - توتويغوسوده، ولا سيما حقوق المجتمعات المحلية المعزولة بمحض إرادتها، والمعروفة باسم جونويين - أوراساده.

٧٠- وأوصت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن تحمي كوستاريكا حق الشعوب الأصلية في امتلاك الأراضي والأقاليم والموارد الطبيعية التي بحوزتها وفي استخدامها وتطويرها والتصرف فيها، وذلك بوسائل منها على سبيل المثال الاعتراف القانوني والحماية القانونية عند الاقتضاء، كما أوصتها بضممان إعادة الأراضي التي يحتلها أناس من غير أفراد الشعوب الأصلية إلى أصحابها.

٧١- وقام المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بزيارة إلى الأرجنتين من ١٦ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦. وحلل في تقريره عن تلك البعثة (A/HRC/35/41/Add.1) التمييز الذي تواجهه الشعوب الأصلية، خاصة في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية. وزار المقرر الخاص أيضاً أستراليا من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، فعقد خلال تلك الفترة اجتماعات تناول فيها مسائل تتعلق بحالة الشعوب الأصلية (الشعوب الأصلية وسكان جزر مضيق توريس). وزار المقرر الخاص أيضاً جزيرة فيجي من ٧ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وفي تقريره عن تلك البعثة (A/HRC/35/41/Add.3)، تناول الصعوبات التي تعترض مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ولا سيما العلاقة بين مجتمعات إيتاوكي والفيجيين من أصل هندي الأصلية ومسألة ملكية الأراضي.

واو- الحقوق الثقافية للشعوب الأصلية والحق في الصحة والعنف الذي يُمارس على نساء وفتيات الشعوب الأصلية

٧٢- قدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا دعماً موضوعياً وتقنياً للشعوب الأصلية أثمر عن نطق المحكمة الدستورية الكولومبية بحكم تاريخي اعتبر نهر أتراتو "كائناً حياً". وقدم المكتب معلومات إلى المحكمة ورافق القضاة في رحلتهم على طول النهر حتى

يتمكنوا من مشاهدة أبعاد التدمير الذي تسببت فيه أنشطة التنقيب عن الذهب على نطاق واسع باستخدام مواد سامة مثل الزئبق، والآليات الثقيلة، بالإضافة إلى تدمير الغابات، ومن فهم تلك الأبعاد ومعايشتها.

٧٣- وفي آذار/مارس ٢٠١٦، نظّم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تونس بمعية الوزارة المكلفة بحقوق الإنسان مشاورتين وطنيتين أتيحت فيهما لمنظمات المجتمع المدني الناشطة في مجال حقوق الأمازيغ فرصة المشاركة في نقاش مع السلطات الوطنية. فتناولوا الشواغل المتعلقة بالحقوق الثقافية بما فيها الحق في تعلم اللغة الأمازيغية واستخدامها وفي تسمية الأطفال أسماء أمازيغية وهو أمر لا يسمح به القانون التونسي حتى الآن.

٧٤- ورصد مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في غواتيمالا القضية المثيرة للقلق المتعلقة بـ ٤١ فتاة، من بينهن فتيات من الشعوب الأصلية، وافتهن المنية إثر نشوب حريق في البيت الآمن لعذراء الصعود، حيث وُجدن في غرفة موصدة كتدبير عقابي. وكانت الفتيات يعشن في ذلك البيت تحت حماية الدولة. وقدم المكتب توصيات بشأن ضرورة الإتيان بردود مناسبة ثقافياً وقائمة على الممارسات المحلية فيما يتعلق بحماية الطفل وذلك بالتنسيق مع الأسر والمجتمعات الأصلية.

٧٥- وأوصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بأن تقوم إكوادور بالخطوات الضرورية لضمان إجراء المشاورات الواجبة مع الكومونات والمجتمعات المحلية والشعوب والقوميات الخاصة بالشعوب الأصلية وذلك بغرض: (أ) الحصول على موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة بشأن أي تدبير قد يكون له أثر بالغ في طريقة عيشهم وثقافتهم؛ (ب) تسريع اعتماد مشروع القانون بشأن التشاور معها؛ (ج) كفالة التشاور معها على النحو الصحيح خلال تلك العملية؛ (د) كفالة عدم إنجاز أي أنشطة استخراجية أو غيرها من شأنها أن تقاوم ضعف حياة وسبل استزاق أفراد الشعوب الأصلية التي تعيش معزولة عن غيرها.

٧٦- وساهم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كولومبيا في إنتاج فيلم^(٤) شرح فيه شعبا بورا وميرانيا من منطقة الأمازون كيف أن التنقيب عن الذهب باستخدام الزئبق والسيانيد يضر بأراضيها وأقاليمها ويضعف أحوالهما الصحية. وبيّن الفيلم أيضاً كيف أن ثقافة أجدادهما وأسلوبهم في الحياة مهددان بسبب تلك الأنشطة. وفضلاً على ذلك، وعلى إثر التوصل إلى اتفاق بواسطة المائدة الأمازونية (*mesa amazónica*)، وهي عبارة عن فضاء للتنسيق بين حكومة مقاطعة الأمازون وسلطات الشعوب الأصلية أدت فيه المفوضية دور الضامن، يقوم فريق من السلطات التقليدية بوضع جدول زمني صحي خاص بهم وبدراسات في علم الأوبئة وفق معارفهم التقليدية.

٧٧- وقدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا المساعدة التقنية لوزارة الصحة كي تنفذ نموذجاً للرعاية الصحية شاملاً وجامعاً ومشاركاً بين الثقافات. ودعم المكتب أيضاً، بواسطة برنامج مايا، الاعتراف بعمل القابلات من الشعوب الأصلية. ويعمل المكتب أيضاً مع مؤسسات الدولة على تنفيذ حكم صادر في عام ٢٠١٦ عن المحكمة الدستورية أمر وزارة التعليم بتطبيق برنامج تعليم ثنائي اللغة ومشارك بين الثقافات في منطقة سانتا كاتارينا إكسا هواكان القديمة، في إقليم سولولا.

(٤) متاح على هذا الرابط: www.youtube.com/watch?v=SIXKVDAaOCM.

٧٨- وأوصت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تخصص كولومبيا الموارد الكافية لقطاع الصحة وبأن تضاعف جهودها لضمان حصول الشعوب الأصلية والشعوب الكولومبية من أصل أفريقي على الرعاية الصحية وإتاحة تلك الرعاية وجعلها في متناول تلك الشعوب وللحرص على جودتها، مع إيلاء عناية خاصة لاحتياجات الشعوب الأصلية والشعوب الكولومبية من أصل أفريقي بوسائل منها وضع وتنفيذ خطط لتقديم الخدمات الصحية التي تراعي الثقافات المختلفة وتأخذ بعين الاعتبار السمات الجغرافية للأرياف وتتيح المشاركة الفاعلة من جانب الشعوب الأصلية والشعوب الكولومبية من أصل أفريقي. كما أوصت اللجنة بأن تقوم كولومبيا بالخطوات الضرورية لضمان أن تحقق سياسات التعليم القائم على أساس عرقي والتعليم المشترك بين الثقافات هدفَ تعزيز وحماية الهوية الثقافية للشعوب الأصلية وللشعوب الكولومبية من أصل أفريقي.

٧٩- وعقدت آلية الخبراء، أثناء دورتها التاسعة المعقودة في تموز/يوليه ٢٠١٦، حلقة نقاش تناولت تعزيز وحماية حقوق ذوي الإعاقة من أفراد الشعوب الأصلية ومناقشة تناولت متابعة المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية تضمنت استعراض ولاية آلية الخبراء، ومناقشة تناولت الممارسات والاستراتيجيات الفضلى في تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ووضعت آلية الخبراء اللمسات الأخيرة على دراسة تناولت الحق في الصحة والشعوب الأصلية واعتمدها، وهي دراسة تركز على الأطفال والشباب (A/HRC/33/57). وقُدمت الدراسة إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والثلاثين في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

٨٠- وفي يومي ٧ و٨ تموز/يوليه ٢٠١٦، اشترك المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية في استضافة اجتماع لفريق الخبراء على مدى يومين في جنيف تناول الأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية. وأبرز الخبراء كيف أن ذوي الإعاقة من أفراد الشعوب الأصلية يواجهون الإقصاء والتهميش وتمييزاً متعدد الجوانب بسبب الإعاقة ونوع الجنس والأصل القومي أو العرقي. وعقب الاجتماع، تمت، ولأول مرة على الإطلاق، مناقشة حالة الأشخاص ذوي الإعاقة من الشعوب الأصلية بوصفها قضية ذات أولوية من قضايا حقوق الإنسان في الدورة التاسعة لآلية الخبراء.

٨١- وأثناء الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، نظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مناقشة سنوية استغرقت نصف يوم وتناولت حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مع التركيز على أسباب وعواقب العنف الذي يمارس على النساء والفتيات من الشعوب الأصلية، بمن فيهن النساء والفتيات ذوات الإعاقة. وبحث فريق النقاش أشكال العنف الهيكلي والنسقي والعام الذي تعانيه النساء والفتيات من الشعوب الأصلية في المجتمع المعاصر ومن أشكاله عدم الوصول إلى العدالة للانتصاف من ذلك العنف، وتناول الفريق بالتقييم بلورة ردود قانونية وسياساتية على العنف الذي يمارس على النساء من الشعوب الأصلية. ويسرّ النقاش داخل فريق النقاش رئيسُ آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية. وكان من أفراد فريق النقاش المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية ورئيس برلمان الصامي في النرويج وخبراء آخرون من أستراليا والمكسيك والفلبين.

٨٢- وأجرت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه زيارة إلى أستراليا في شباط/فبراير ٢٠١٧. وفي بيان نهاية البعثة الذي أصدرته^(٥)، أبرزت المقررة الخاصة المسائل المتعلقة بالعنف ضد النساء من الشعوب الأصلية وسكان جزيرة مضيق توريس والعنف المؤسساتي الذي يُمارس على النساء والفتيات من الشعوب الأصلية والنساء الأخرى في السجون، وكثرة عدد النساء من الشعوب الأصلية في السجون مقارنة بغيرهن.

زاي- بلورة خطط عمل وطنية

٨٣- من أهم ما جاء في الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية النداء الذي وجهه من أجل إعداد خطط عمل وطنية مفصلة ومزودة بقدر كبير من الموارد لترجمة المعايير الواردة في الإعلان إلى تدابير ملموسة. وبالإستفادة من الخبرة الواسعة لمفوضية حقوق الإنسان في دعم الخطط الوطنية، بما فيها خطط لحقوق الإنسان ولمكافحة العنصرية، تعكف مفوضية حقوق الإنسان على إعداد إرشادات قائمة على حقوق الإنسان كي تُتبع في وضع خطط العمل بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وبالتشاور الوثيق مع الشعوب الأصلية وشركاء آخرين.

٨٤- وأثناء الفترة موضوع الاستعراض، قدم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات المساعدة التقنية لوزارة الخارجية في إعداد خطة عمل وطنية خاصة بالشعوب الأصلية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠، تم إدراجها في خطط قطاعية وضعتها الهيئة التنفيذية. وكانت عملية وضع خطة وطنية تشاركية حيث أُشركت فيها عدة منظمات للشعوب الأصلية.

حاء- ولاية آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية

٨٥- اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثالثة والثلاثين، قراره ٢٥/٣٣ المعدل لولاية آلية الخبراء. وعقب عقد مشاورات واسعة وتنظيم حلقة عمل للخبراء، عدل المجلس ولاية آلية الخبراء. فأصبحت ولايتها الجديدة أن تزود المجلس بالخبرة والمشورة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وفق ما جاء في الإعلان وأن تساعد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، في تحقيق الغايات المبينة في العهد عن طريق تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها وإعمالها. ومن النقاط الجديدة المحددة في الولاية مساعدة الدول الأعضاء و/أو الشعوب الأصلية، بناء على طلبها، في تحديد ضرورة المشورة التقنية وتقديمها فيما يتعلق بوضع تشريعات وسياسات داخلية تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية؛ وتزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالمساعدة والمشورة لتنفيذ التوصيات التي تنبثق عن الاستعراض الدوري الشامل والتوصيات التي تقدمها هيئات المعاهدات أو الإجراءات الخاصة أو غير ذلك من الآليات ذات الصلة؛ وإشراك الدول الأعضاء و/أو الشعوب الأصلية و/أو القطاع الخاص، ومساعدتها في تيسير الحوار بناء على طلب أي منها، إذا ما اتفقت جميع الأطراف على ذلك، من أجل تحقيق الغايات المبينة في الإعلان؛ وتحديد الممارسات الجيدة والدروس المستفادة فيما يتعلق بالجهود المبذولة لتحقيق الغايات المبينة في الإعلان وتعميم تلك الدروس والممارسات والتشجيع على اتباعها، بوسائل منها تقديم تقارير إلى المجلس.

(٥) متاح على هذا الرابط:

.www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21243&LangID=E

٨٦- وفي آذار/مارس ٢٠١٧، دعمت مفوضية حقوق الإنسان اجتماعين لآلية الخبراء عُقدتا في الفترة ما بين دورتين، واستضافتهما على التوالي حكومة كندا وحكومة الاتحاد الروسي. وأتاح هذان الاجتماعان لأعضاء آلية الخبراء التفكير في ولايتهم الجديدة ووضع استراتيجيات لتنفيذها.

طاء- الاستعراض الدوري الشامل

٨٧- تم في عدد من التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل في الدورات من الخامسة والعشرين إلى السابعة والعشرين تناول قضايا تتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. فُقِّدَت توصيات بشأن الشعوب الأصلية إلى إكوادور، وأنتيغوا وبربودا، وبابوا غينيا الجديدة، والبرازيل، وتايلند، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسورينام، وهنغاريا. وقُدِّمت مراراً توصيات إما بالتصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ المتعلقة بالشعوب الأصلية والقبلية، لعام ١٩٨٩، أو بتنفيذها تنفيذاً كاملاً. وتلخصت توصية أخرى في اتخاذ تدابير لضمان احترام حقوق الإنسان للشعوب الأصلية احتراماً كاملاً بوسائل منها على الخصوص إنشاء آليات للحصول على موافقتها المسبقة والمستنيرة بشأن القضايا التي تمسها. وتعلقت المسائل الأخرى التي أُثِّرت بحصول الشعوب الأصلية على التعليم، خاصة بلغتها الأم، وبحصولها على الرعاية الصحية والماء الصالح للشرب والعدالة والمشاركة السياسية على قدم المساواة مع غيرها. وتعلقت توصيات إضافية بحقوق الشعوب الأصلية في المحافظة على أراضيها وثقافتها ومواردها؛ وباعتماد تدابير للحد من الأثر السلبي للتعددين على البيئة وحقوق الشعوب الأصلية وأراضيها بما يتفق مع المعايير الدولية؛ وإنشاء منابر رسمية لضمان وحماية حقوق الشعوب الأصلية ولتقوية الحماية القانونية للشعوب الأصلية في تشريعات شاملة مناهضة للتمييز.

رابعاً- الاستنتاجات

٨٨- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، دعمت مفوضية حقوق الإنسان الشعوب الأصلية في إيجاد سبل للتصدي لبعض أهم التحديات التي تعترضها وذلك بوسائل منها مساعدة الدول في تيسير وتوفير الوصول إلى سبل الانتصاف القانونية للشعوب الأصلية. وقدمت أيضاً خدمات تطوير القدرات لفائدة مجتمعات الشعوب الأصلية من أجل مساعدتها على الاستفادة من النظم القانونية الوطنية وعلى تقوية دفاعها من أجل الحصول على الاعتراف بأنظمة العدالة الخاصة بالشعوب الأصلية. ودعمت مفوضية حقوق الإنسان كذلك الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في تمكين الأفراد والمجتمعات المحلية من رصد الحالات المتدهورة ومن إنشاء أنظمة لرصد ومراقبة أنشطة الشركات الاستخراجية أو شركات الإعمار، كما دعمتها في صياغة وتنفيذ تشريعات داخلية لحماية حقوق الشعوب الأصلية.

٨٩- ومع ذلك، لا بد من بذل المزيد من الجهود لسد الثغرات الموجودة في القوانين والسياسات والاستراتيجيات الوطنية بفعالية، بما يتفق مع الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي. وهناك حاجة ماسة لبذل مزيد من الجهود من أجل استغلال الموارد الطبيعية الموجودة في أراضي الشعوب الأصلية دون احترام مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، ولتقديم الدعم للمدافعين عن حقوق الإنسان الناشطين في مجال حقوق الشعوب الأصلية بما في ذلك تيسير الوصول إلى العدالة والاعتراف القانوني وحماية حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي.